

دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد في ليبيا

د. علي محمد بالليل

جامعة المرقب- كلية الآداب والعلوم – قصر الأختيار

المقدمة

يعد الفساد الجريمة الأكثر خطرا من الجرائم التي تنال من قيم العدالة وسبل تنمية وتطور المجتمعات المعاصرة، فهو العامل الأكثر تخريب وتدميرا للمجتمعات الفقيرة والنامية، وسببا مباشرا في ضياع فرص التقدم، والرفاهة الاجتماعي والاقتصادي، وإحباط خطط التنمية، وفي زيادة الفقر فقرا، كما انه يفقد الناس ثقتهم بقياداتهم ولو كانوا مخلصين وذوي نوايا حسنة، وكثير ما قاد الفساد الدول، التي يجد له فيها مرتعا خصبا، إلي هاوية الانحدار الأخلاقي والاجتماعي والاقتصادي والسياسي

وكان الفساد في الماضي يعتبر ظاهرة متفشية لدرجة أن معالجتها كانت تشكل تحديا لا يمكن التغلب عليه، غير إن المجتمع الدولي شهد، خلال السنوات الماضية، تغيرا ملحوظا وإيجابيا في الكفاح العالمي ضد الفساد قبل هذا التغير الهائل، لم تكن البلدان راغبة حتى في البحث بأمر الفساد، وكانت تعتبره مشكلة داخلية ليس إلا. وهناك اليوم عدد من التجمعات والآليات المتعددة الأطراف التي أنشئت خصيصا لمعالجة مشكلة الفساد.

ولهذا برزت الحاجة إلي ضرورة مكافحة الفساد والقضاء عليه، ووضع في الاعتبار انه يمثل مسؤولية تقع على عاتق الجميع ويجب أن تتعاون منظمات المجتمع المدني بكل تفرعاتها مع الجهود الحكومية في مكافحة هذه الظاهرة، و أن تلعب دورا حيويا ومؤثرا، ولا بد كذلك أن تقدم الحكومة كافة أوجه الدعم والمساندة للمجتمع المدني بما يعزز الشراكة الفاعلة ويؤدي لتحقيق الهدف المنشود لمكافحة الفساد.

وان مكافحة هذه الآفة التي ألحقت ضررا جسيما بالمجتمع الليبي وبالسلطة وبمصداقيتها، تتطلب العمل الجماعي إلى جانب العمل علي بناء منظومة مضادة تعزز قيم النزاهة وأسس الشفافية ونظم المسائلة في المجتمع، وذلك من خلال إستراتيجية وقائية شاملة يشارك فيها جميع الأطراف ذات العلاقة.

وبناء علي ذلك يطرح الباحث التساؤلات الآتية:

- (1) ما هي أسباب الفساد وأشكاله ومدى تفشى ظاهرة الفساد وبروزها وكيفية علاجها في ليبيا؟
- (2) ما هو الدور الذي يمكن أن تقوم به مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد في ليبيا؟

فرضيات البحث:

يفترض الباحث أن الفساد بكافة أشكاله وأنماطه أصبح ظاهرة متفشية في العديد من مؤسسات الدولة الليبية.

و سنتناول في هذه الورقة عدة عوامل وأسباب قد يكون لها الدور الأبرز في تفشى الظاهرة، وإمكانية إن يكون لمؤسسات المجتمع المدني الدور الكبير في الحد منها.

مفاهيم البحث:-

أما في تحديد المقصود بالمفاهيم التي ترد في البحث فهو إجراء منهجي هام يمكن أن يؤدي عبر سلسلة من التراكمات إلي حدوث اتجاه اتفاقي حول معني تلك المفاهيم التي سيستخدمها البحث فضلا عما يمكن إن تحققها تلك العملية من تقارب وجهات النظر حول الموضوع.

أولاً: مفهوم مؤسسات المجتمع المدني:**مقدمة:**

إن مؤسسات المجتمع المدني هي: كل التشكيلات والمنظمات والتجمعات ذات الصلة بحياة الناس البعيدة عن إشراف رقابة السلطة التنفيذية. لذلك فإن المصطلح واسع فضفاض ويتسع للكثير على وقف مشيئة المتبصر أو الذي يتأمل الوضع الاجتماعي، حتى أن البعض أعتبر الأجهزة الحكومية، هي جزء من مؤسسات المجتمع المدني، وذلك علي اعتبار أن المجتمع هو مجتمع متمدن متحضر يستوعب كل الطبقات والاتجاهات الفئوية والقطاعية للجهات الإنسانية والأسرية. ولكن ما نقصده في هذا الصدد هو المنظمات غير الحكومية التي تعمل في الوسط الاجتماعي وبموجب الأهداف التي أعلنتها والمتسقة مع الخط العام الإنمائي للمجتمع. (الموسوي، 2006، ص33)

وبهذا فان تقدم المجتمعات وتطورها يقاس في جزء منه بمدى الحراك الأهلي المدني فيها. ولقد كان ظهور مؤسسات المجتمع المدني التي تنظم هذا الحراك وتظهره يمثل نقلة نوعية في الدول المتقدمة التي باتت تعتمد اعتمادا كبيرا على هذه المؤسسات في تنمية الإنسان والأوطان،

بل إن هذه المؤسسات أصبحت شريكة فاعلة في تطور الدول وتقدمها من خلال تنسيق العمل الخيري والحقوقى والمهني والتطوعي والعلمي بشكل يفيد المتخصصين في هذه المجالات ويشرك جميع شرائح المجتمع من خلال نافذة هذه المؤسسات، ليكون الجميع مساهماً في بناء المجتمع، وبالتالي يشعر الإنسان بقيمته و يتعزز لديه شعور المواطنة وتزداد أهمية هذه المؤسسات في حال حصول الأزمات والمحن التي تمر بها الدول، إذ تقوم. وتزداد هذه المؤسسات عبر حراك شعبي منظم على المشاركة في الحد من سلبات هذه الأزمات، وبالتالي تكون خير وسيلة لمساعدة الدول على تجاوزها. ومع ذلك فإنه ولوعدا للوراء بحثاً عن المعنى الحقيقي لمفهوم " المجتمع المدني " لوجدنا أن هناك غياباً لرؤية متفق عليها.

وقد أصبح وجود منظمات مجتمع مدني قوية فاعلة ومستقلة، من ضمن المؤشرات التي تقيس تقدم الدول وتطورها وبات واضحا للعيان ما تصنعه الأنظمة الحاكمة، وبخاصة في دول العالم الثالث من إيجاد منظمات مجتمع مدني مدججة تابعة لها تعمل وفق مصالحها وتحت مظلتها. (مطر، 2011، ص 272)

فقد عرف جون كين المجتمع المدني بأنه: كل ما هو غير الدولة، أي المجالات التي تحكمها آليات السوق مثل المشروعات الخاصة والمنظمات التي تدافع عن مصالح خاصة، والروابط الطوعية. فالمجتمع المدني هو ساحة للحرية بعيدا عن الدولة، وفضاء للاستقلال التنظيمي الطوعي. ويمكن أيضا الإشارة إلي أن المجتمع المدني لا يتميز عن السياسة في انه ديمقراطية سياسة أخرى، بل أنه نمط من التنظيم الاجتماعي الذي يتعلق بتفاعلات الأفراد فيما بينهم ولا بصفتهم بمواطنين أو أعضاء في وطن، أي خلق رابطة وطنية شاملة للأمة والدولة، ولكن من حيث هم منتجون لحياتهم وعقائدهم وأفكارهم ومقدساتهم ورموزهم. (فرادة، 2009، ص 22)

والمجتمع المدني مسئول أمام الدولة وأمام هيئاته المرجعية، وأي نظام شامل للمساءلة يجب أن يتم تطبيقه من قبل الطرفين، مما يعد من أهم مقومات الحكم الصالح والديمقراطية الحقيقية وتعزيز جهود محاربة الفساد.

وعرف " كوهن " المجتمع المدني بأنه: الوعاء الذي يضم كافة المنظمات فهو مرادف للمجال الاجتماعي الذي يشمل العديد من المؤسسات والروابط وغيرها من أشكال التنظيم الاجتماعي المرتبط بكل ما هو خاص بالفرد. إما " أكسهوران " فقد عرفه بأنه: تركيبه اجتماعية حافلة بوحدات عديدة سواء على أساس طبقي أو جغرافي، وان قوة المجتمع المدني تقاس بالقدرة على التعايش السلمي بين هذه الوحدات وبالقدرة على مقاومة سيطرة الدولة، والسعي في مجال دعم وعلاج الهياكل السياسية. (عدلي، 2002، ص 167)

ويعرف " احمد زايد " المجتمع المدني بوصفة يمثل كافة الأبنية الاجتماعية والتنظيمية التي تحقق نمطا من الجماعية وتخرط، بقصد أو بغير قصد، في أنشطة تتوازي مع أنشطة الدولة أو تستقل عنها. (زايد، 2000، ص91)

ويعرف " سعد الدين إبراهيم " المجتمع المدني بوصفه: مجموعة من المؤسسات المدنية التي لا تمارس السلطة ولا تستهدف أرباحا اقتصادية، بل تساهم في صياغة القرارات خارج المؤسسات السياسية الرسمية، ولها غايات نقابية كالدفاع عن مصالحها الاقتصادية والارتفاع بمستوى المهنة والتعبير عن مصالح أعضائها، ومنها أغراض ثقافية كما في اتحادات الكتاب والمثقفين والجمعيات الثقافية والأندية الاجتماعية التي تهدف إلى نشر الوعي، إذن فإن مؤسسات المجتمع المدني هي مجموعة من التنظيمات الطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها، ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتسامح والإدارة السليمة للتنوع والأختلاف. (ليلة، 2005، ص36)

وقد عرفت أماني قنديل المجتمع المدني بقولها: " هو مجموعة من التنظيمات الطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتنافس والتسامح والإرادة السليمة للتنوع والاختلاف " . (قنديل، 2000، ص47)

ويمكن القول بأن مؤسسات المجتمع المدني في ليبيا هي مؤسسات مدنية تتمثل في جماعات مصالح وغايات وأهداف متباينة، وتبرز هذه المؤسسات لتشكل في مجموعها المجتمع المدني الليبي الذي يسعى ما أمكن للاستقلال عن الدولة.

وفي حين ركزت بعض التعريفات علي العلاقة المتبادلة بين الدولة والمجتمع المدني إلا أنه هناك منحا آخر أهتم بعلاقة التناقض بين الدولة والمجتمع المدني.

ثانيا: مفهوم الفساد:

الفساد يعد آفة تهدد كيان المجتمعات ونموها وهو أسهل طريق لانهيائها، ولم يعد الفساد مشكلة خاصة بمجتمع أو دولة معينة، بل أصبح هما دوليا مشتركا، تتضافر من اجل مكافحته جهود كل الشرفاء في كل مكان في العالم، وعليه فقد ظهرت العديد من المنظمات، والهيئات الدولية المعنية بمكافحة الفساد. (الناصر، 2006، ص2)

يتمثل الفساد بالنسبة للحياة العامة، في استخدام السلطة من اجل تحقيق كسب أو ربح، أو هبية أو مكانة اجتماعية، أو من اجل تحقيق منفعة جماعية أو طبقية بالطريقة التي يترتب عليها خرق القانون أو مخالفة التشريع ومعايير السلوك الأخلاقي. وبذلك يتضمن الفساد انتهاكا

للوأجب العام وانحرافا عن المعايير الأخلاقية في التعامل، ومن ثم يعد هذا السلوك غير مشروع من ناحية وغير قانوني أو شرعي من ناحية أخرى. (الجولاني، 2009، ص117)

ومن صور الفساد الشائعة: الرشوة في الوظيفة العامة، اختلاس المال العام، الاحتيال والنصب التزييف والتزوير في التقارير الرسمية. (الجولاني، 2009، ص118)

وهناك صور متعددة لظاهرة الفساد بالنظر إلى كثرة أساليبها وتنوع سبل تغلغلها الضار في مفاصل الدول والمجتمعات، فتأخذ معنى (الرشوة) تارة وتأخذ معنى (الاختلاس) تارة أخرى، وفي تارة ثالثة تأخذ معنى (المحاباة) أو (التدليس) أو (الحياد عن الحق)... إلى آخر ذلك من المعاني المعبرة عن أخطبوطية أذرع الظاهرة المشار إليها والتي تنفث بنسب متفاوتة بين مجتمع وآخر وبين دولة وأخرى حسب مستويات تقدمها أو تراجعها السياسي والاقتصادي والاجتماعي والقانوني، لديها فضلا عن سبل تنشئة أفرادها وطبيعة الثقافة السائدة تبعا لتلك التنشئة، إضافة إلى العديد من المسببات الأخرى، وهو الأمر الذي يجعل من يدرس الظاهرة ويتتبع تشعباتها، يختلف عن غيره من الدارسين والباحثين في المجال ذاته للوصول إلى تفسير جامع شامل لها وهو الأمر الذي جعل من الصعب الاتفاق على مفهوم واحد. (

Boris,2005,p422)

وهنا لا بد من توضيح مسألة مهمة، وهي علاقة مفهوم الفساد بفعالية الآليات التي تستخدم للتصدي له. إنَّ الغموض والتعقيدات القانونية الملازمة للعديد من المفاهيم المستخدمة لتحديد بعض أنماط الفساد (كالإثراء غير المشروع مثلا) يؤدي بالمحصلة إلى تعطيل قدرة الأجهزة القضائية والجناحية عن القيام بواجباتها على أكمل الوجه. فالغموض في المفهوم، الذي قد تضعه بعض القوانين بشكل متعمد للإثراء غير المشروع، يحدّ من فعالية آليات المساءلة والمحاسبة. وتصبح هذه النقطة واضحة عند مقارنة العدد الكبير نسبياً من الملاحقات القانونية الناجحة للعديد من أنماط الفساد الأخرى، بضالة أعداد من تمت ملاحقتهم ومحاكمتهم في جريمة الإثراء غير المشروع في معظم بلدان العالم. (غصن، 2004، ص22)

من هنا تبرز خطورة القبول الضمني بأي مفهوم للفساد لا يرتبط بدراسة الأبعاد المعرفية لتضاريسه على أرض الواقع. ذلك أن عدم وضوح المفهوم سيؤدي بالمحصلة إلى ضبابية الرؤية المتعلقة بالخيارات المتاحة في مجال الإصلاح السياسي والاقتصادي.

من هذا المنطلق، تعطي المنظمة العربية لمكافحة الفساد أهمية واضحة لهذه المسألة، حيث أن الفشل في إنتاج مفاهيم واضحة لكافة ما يصنف كفساد في أقطارنا العربية، يؤدي بالمحصلة

إلى استخدام مبادرات الإصلاح السياسي والاقتصادي لغايات وأهداف لا تتعلق مباشرة بالتصدي للفساد. (خطاب، 2006، ص55)

وهنا أود الإشارة إلى أن المنظمة العربية لمكافحة الفساد تخصص جزءاً كبيراً من برنامج عملها لتحقيق هذا الهدف من خلال توجيهها لإنشاء شبكة للمعلومات والاتصالات، تهدف إلى ربط منظمات المجتمع المدني في كافة الأقطار العربية المهتمة بمكافحة الفساد، بما فيها الجامعات ومعاهد الأبحاث، ضمن شبكة قادرة على الإنتاج والاستمرار بتحديث قاعدة معلومات واسعة عن الفساد مما يمكّن كافة الأقطار العربية من وضع الإستراتيجيات لمكافحة الفساد تكون عملية تنفيذها مواكبة لجهودها في الإصلاح السياسي والاقتصادي. وستساهم هذه الشبكة في التقييم الميداني المستمر لكافة ما يتم اختياره من آليات وتقنيات، إضافة إلى تمكيننا من تقييم فعالية الإستراتيجيات المعتمدة لمكافحة الفساد. وهنا لا بد لي من توضيح نقطة هامة، وهي أن إبراز مكافحة الفساد كمشكلة اقتصادية بحتة (كما يجري به العمل حالياً ضمن بعض المشاريع الدولية) يمكن أن يناسب العالم الغربي، لكن النظر إلى الفساد عندنا كمشكلة اقتصادية فقط، يحد من فاعلية الجهود الرامية للتصدي لهذه المشكلة، إذ يجب النظر إلى الفساد عندنا كظاهرة مجتمعية لها تداعيات تخترق كافة مجالات الحياة السياسية والثقافية، والاقتصادية، والاجتماعية، والأخلاقية، كما أسلفنا. غير أن تحقيق مفهوم واضح للفساد ويرتبط بواقعه فقط، الأمر الذي لا يمكن اعتباره كافياً بحد ذاته، إذا لم يتحقق ذلك ضمن السعي لتحقيق حكم القانون والحاكمية الصالحة في أقطارنا العربية. وهنا تبرز مركزية الإصلاح السياسي في تفعيل أية مبادرة لمكافحة الفساد. (خطاب، 2006، ص56)

فقرار تبني أية آلية أو إحداث أي تغيير مؤسستي بهدف مكافحة الفساد، هو في النهاية قرار سياسي في بلدنا، وذلك بغض النظر عن المستوى التنفيذي الذي يتم ضمنه. كما أن ربط مكافحة الفساد بتحقيق الحاكمية الصالحة، يضمن تمتع أي مبادرة في هذا الصدد بالمشروعية والمصدقية اللازمة وتجنب إنتاجها السلبيات لارتباطها بالآلية ومشاريع إصلاحية تفرض من الخارج.

بينما يرى البعض أن أسباب الفساد هي:

__ أسباب سياسية: ويقصد بذلك غياب الحريات العامة وتحجيم دور مؤسسات المجتمع المدني وضعف الإعلام والرقابة.

__ أسباب اقتصادية: ويقصد بها ضعف الاستثمار، وهروب رؤوس الأموال للخارج، وقلة فرص العمل وزيادة مستويات البطالة والفقر. (Medhane ,2003,p.117)

أسباب اجتماعية: أثار الحروب ونتائجها والتدخلات الخارجية والتركيبات الطائفية والعشائرية والمحسوبية والقلق الناجم عن عدم الاستقرار والفقر وتدني مستويات التعليم.

_ أسباب إدارية تنظيمية: تشمل الإجراءات المعقدة (البيروقراطية) وغموض التشريعات وتعددتها وعدم تنفيذها. والواقع أن هذا الرأي حاول أن يجمع أسباب الفساد إلا أنه - في اعتقاده - ركز على الفساد السياسي دون غيره من أنواع الفساد الأخرى.

وأشار بعض الباحثين في أسباب تفشي الفساد إلي ما يلي: (بدري وآخرون، 1997، ص53)

العوامل الاقتصادية:

1- انتشار البطالة. - 2 - ضعف البنيان الصناعي. - 3 - التبعية الاقتصادية. - 4- سيادة الإنتاج الواحد. - 5 - نقص رؤوس الأموال. - 6 - ضعف الموارد الطبيعية والقصور في استغلالها مع عدم القدرة علي خلق مصادر جديدة للدخل.

العوامل الاجتماعية: المشكلة السكانية:

حيث ترتفع الزيادة السكانية بمعدل أسرع بكثير من معدلات النمو الاقتصادي وأعلي من معدلات التنمية مما يشكل تأثيرا سلبيا علي الاقتصاد الوطني، مثل نقص متوسط دخل القومي الفرد، والانتقاص في الخدمات المقدمة للمواطنين، وضعف كفاءتها، وتحول النشاط الاقتصادي إلي اقتصاد استهلاكي " الدولة الريعيه " ، وتزايد وارتفاع معدلات انتشار البطالة والأمية وتشغيل الأطفال في مراحل عمرية صغيرة، وارتفاع معدل الوفيات. (الدسوقي، 2011، ص31)

العوامل الإدارية:

- 1 - سوء توزيع الاختصاصات وخاصة الفنية منها وعدم تطبيق مبدأ التوزيع وفق التخصص، وعدم التركيز علي المعرفة والوساطة والقرابة.
- 2 - عدم تطبيق أساليب الإدارة الحديثة في معظم القطاعات.
- 3 - ضعف الإدارة الحكومية وسوء إدارتها للوحدات الحكومية.
- 4 - الصلاحيات الكبيرة لاختصاصات مجالس الإدارات والمديرين في المنشآت الصناعية في معظم الدول النامية بالمقارنة بتمثيلتها في الدول المتقدمة.

5 – البطء الشديد في الإجراءات الإدارية وتكرارها، مع تفشي الروتين والبيروقراطية. (لطي، 2001، ص 20)

6- ارتفاع إعداد الموظفين في الدولة.

7- استغلال المستفيدين من الثراء في الدولة لمراكزهم وتوزيع المال علي الجهة أو الجهات التي ينتمون إليها مثل العائلة والقبيلة.

ويرى البعض أن دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد يتمثل فيما يلي: (صيام، 2006، ص 54)

1) التوعية الاجتماعية:

تفشيت في وسائط المجتمع مفاهيم ناتجة عن تفشي الفساد وتغلغله حتى في البنية الثقافية للمجتمع إذ أصبح ينظر للفساد والمرتشي، بأنه شخص يفهم الأوضاع جيدا، أو قادر علي استغلال سلطته في تحقيق مكاسب شخصية له، ولأقربائه، ولا يجد هذا الشخص أي نظرة استهجان، وإنما قد تلاحقه نظرات الحسد والغبطة لما استطاع تحقيقه من ثراء في فترة قصيرة لدرجة أن المرتشي لم يعد يخجل أبدا من أخذ الرشوة والتفاوض حول قيمتها علانية.

وعليه فان أمام المجتمع المدني دورا أساسيا في خلق ثقافة مناهضة للفساد، ومعززة لقيم النزاهة بين كافة شرائح المجتمع باستغلال كافة الوسائل، والفعاليات الممكنة، وباستخدام لغة سهلة قادرة على الوصول إلي وعي وعقلية المواطن البسيط، وقادرة علي تحفيزه من أجل القيام بدوره في مكافحة الفساد. كما يجب أن لا يتم التركيز فقط علي الطبقة المثقفة والقادرة علي التحليل والنقاش بصالات مغلقة بعيدة عن المواطن العادي.

إن الفساد جريمة مبنية علي التفكير والحسابات المسبقة والتخطيط وليس علي العاطفة. وعليه فهو من الجرائم التي تزيد التراكمات المادية غير الشرعية والمخالفة للقوانين والمؤثرة تأثيرا سلبيًا في بنية المجتمع واقتصاده. (مازن محمد، 2006، ص 23)

وعلي الجانب الاجتماعي يكاد الفساد أن يشوه البني الاجتماعية، والنسيج الاجتماعي لغرض أن تصعد الأقلية من النخب ويجري دفع الأكثرية إلي القاع الاجتماعي، كما أن مواصلة إنتاج الفساد هو انعكاس لسوء توزيع الثروة توزيعا عادلا، وبقاء تطبيق القرارات أسيرة البيروقراطية، وبقائها في أدراج المكاتب. ويؤدي الفساد إلي إضعاف جودة البنى التحتية والخدمات العامة، ويدفع بذوي النفوس الضعيفة إلي السعي إلي الربح غير المشروع

عن طريق الرشاوى دون المشاركة في الأنشطة الإنتاجية، والحد من قدرة الدولة علي زيادة الإيرادات، وذلك بدوره يقلل من قدرة الدولة علي توفير الخدمات الأساسية لأفراد المجتمع.

(2) تعرية وفضح الفساد:

ضرورة أهمية الرقابة والتقييم لكافة أعمال القطاع العام والخاص في الدولة، وإعداد التقارير الخاصة بمراقبة تنفيذ الاستراتيجيات والخطط وتقييم مستوى الأداء، ومراقبة تنفيذ القوانين والاتفاقيات التي تصادق عليها البلاد، ومن ضمنها مستوي تنفيذ الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد فأصدرت قرارها رقم (4/58) بتاريخ 2003/10/31 بشأن اعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والتي خرجت إلي حيز النفاذ في 2005/12/14، وتتكون الاتفاقية من (71) مادة، وإشارة المادة(13) إلي دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد والكشف عن موطن الفساد وعن المفسدين ونشر كافة التقارير التي تعدها في ذلك للرأي العام والجهات المحلية والدولية المعنية بمكافحة الفساد، والمطالبة والضغط المستمرين من اجل تفعيل مبدأي المسالة والمحاسبة. (التقرير الصادر عن منظمة الشفافية الدولية، 2008، نشر في برلين)

(3) إعداد الدراسات والبحوث:

والتي من خلالها تسلط الضوء علي مسببات ودوافع الفساد داخل القطاع العام والقطاع الخاص، مثل البيروقراطية وازدواجية الاختصاصات ومستوي المرتبات والأجور والمكافئات... الخ، إضافة إلي دراسة التشريعات واللوائح بهدف تطويرها وتحديثها من اجل أن تصبح أكثر فاعلية في الحد من الفساد وظواهره وأساليب المراوغة، وبما يوائم بين التشريع المحلي والاتفاقيات الدولية، وعلي رأسها الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد.

وتشير إحدى الدراسات (مازن محمد، 2006، ص 26) إلي أن مكافحة الفساد علي الطريقتين، الأولى علي أساس العقاب والثانية علي أساس الوقاية. وهناك تكامل بين الطريقتين، ودرجت الدول النامية علي تطبيق العقاب دون التطرق لأصول وجذور المشكلة. (الجندي، الفساد الضريبي في الأردن مقال منشور علي الانترنت).

ولمكافحة الفساد يجب إتباع ما يلي:

(أ) معاقبة كبار المخالفين:

إذ من الاستراتيجيات الناجحة (قلي قليل من السمك الكبير). فعندما تكون هناك مشاركة كبيرة في أعمال الفساد مع الإفلات من العقاب يكون الحل الوحيد هو إدانة ومعاقبة عدد من

كبار الشخصيات الفاسدة، ويبقى للحكومة أن تكشف وبسرعة، عن بعض المتهربين من الضرائب، وما نحي الرشاوى الكبيرة ومتعاطي الرشوة علي المستوي الداخلي والخارجي في الحكومة، وعلية فر بما تأتي أول سمكة يتم قليها من الحزب الحاكم في السلطة. (عبد الرحمن، 2001، ص 93)

ب) اختيار الموظفين من ذوي الكفاءة المهنية والاختصاص.

ج) وضع نظام عصري وعادل لتقييم أداء الموظفين.

د) **أصلاح الحوافز:** حيث تكون معدلات المرتبات والأجور في القطاع العام منخفضة في العديد من الدول إلي الحد الذي لا يستطيع معه الموظف إعالة أسرته دون عوز، إضافة إلي أن مقياس النجاح فيما يتقاضاه الموظف لا علاقة له بما ينتجه.

هـ) ضرورة تطبيق أساس العقلانية الإدارية التي من شأنها إن تلغي الرشوة والمحسوبية.

و) تعزيز أجهزة مكافحة التهرب الضريبي والتهريب الجمركي بالكفاءات العالية والأجهزة والمعدات اللازمة، وهذا يتطلب وجود إدارة ضريبية علي درجة عالية من الكفاءة.

ز) التعريف بعقوبات التهرب الضريبي والتهريب الجمركي، باعتبار ذلك احد وسائل الردع.

ح) **التركيز علي الفساد الموجود بالقطاع الخاص،** حيث جرت العادة بالاعتقاد في أن الفساد خلق في رحم القطاع العام وخرج إلي النور من مشاكله، لا أن الفساد في القطاع الخاص اقل حجما وأثرا، لذلك يجب مكافحته. (الميساوي، معالجة الفساد الإداري، مقال في صحيفة المدى الانترنت)

مكونات المجتمع المدني:

أن المجتمع المدني الذي نشأ عن طوعية، وأريحيه، يسعى إلي تأكيد البشر على ذواتهم، بحيث يمتلكون قوة ضاغطة لتحقيق أهداف خاصة بهم، سواء أكانت هذه الأهداف ذات طبيعة سياسية أو ثقافية أو اقتصادية أو مهنية. وفي العادة نجد تنظيمات المجتمع المدني تتولى حماية أعضائها في مواجهة بطش الدولة والقطاع الحكومي أو مواجهة تجاوزات القطاع الخاص، ويضم المجتمع ثلاثة قطاعات أساسية تحدد فاعليتها بالنظر إلي متغير محدد، ويتمثل القطاع الأول: في الأحزاب، ويلعب المتغير السياسي الدور الأكبر في تحديد فاعليتها وتشكيل هوية وموقف المنتمين لها؛ ويتمثل القطاع الثاني: في النقابات، ويستند في تعيين حدوده إلي المتغيرات المهنية والاقتصادية بحيث تشكل تكتلا له وزنه وقوته في مواجهة الدولة والقطاع

الخاص؛ ويتمثل القطاع الثالث: في المنظمات غير الحكومية التي تؤدي دورها وفعاليتها بالنظر إلى متغيرات اقتصادية وسياسية وثقافية واجتماعية، حيث تسعى هذه المنظمات غير الحكومية إلى تمكين البشر المهتمين اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا وثقافيا. (ليلة، 2005، ص38)

وعلاقة مؤسسات المجتمع المدني بمؤسسات الدولة الرسمية، إذا ما تمت بشكلها الكامل يمكن أن يتحقق بالآتي :

- 1- دعم قواعد البيانات والمعلومات بمظاهر الفساد.
- 2- تبادل المعلومات بشأن قضايا الفساد ذات الأهمية الوطنية.
- 3- تيسير حصول منظمات المجتمع المدني علي البيانات والمعلومات ذات الصلة بقضايا الفساد.
- 4- الدعم المؤسسي والفني، الذي يساعد في بناء قدرات منظمات المجتمع المدني. ويمكن استخلاص النتائج الأساسية والدور الذي يمكن أن تقوم به مؤسسات المجتمع المدني في:
 - أ) التوعية: إعداد برامج خاصة لتوضيح مضامين الفساد، ومظاهرة، ومخاطره، وإثارة، وكيفية الوقاية منه ومكافحته.
 - ب) الأعداد: تصميم برامج خاصة بآليات تلقي التقارير والبلاغات والشكاوي المتعلقة بجرائم الفساد.
 - ج) الرقابة: تطوير آليات الرقابة الوقائية - تطوير آليات الرقابة اللاحقة.
 - د) المتابعة: متابعة التقارير والبلاغات والشكاوي الخاصة بجرائم الفساد، ومنها.
 - متابعة نتائج التحقيق مع مرتكبي جرائم الفساد لدى الجهات المعنية.
 - متابعة الإجراءات والتدابير الخاصة باسترداد الأموال والعائدات الناتجة عن جرائم الفساد.
 - هـ) المشورة: ويتم ذلك برسم السياسة العامة - و رسم تنفيذ الخطط - وفي رسم تصميم البرامج.
 - و) التشريعات: المشاركة في وضع التشريعات الخاصة بمكافحة الفساد.
- المشاركة في دراسة التقارير الصادرة عن المنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة بمكافحة الفساد.

والهدف الأساسي لمنظمات المجتمع المدني هو أن تزيد من فرص وقيمة الخيارات الفردية ودعم إرادة الفرد والجماعة وتعزيز فرص المشاركة علي كل المستويات، إضافة إلى تجسيد

هذه المنظمات لمبادئ الديمقراطية المباشرة التي يكون لصوت الفرد تأثير فيها، وذلك علي خلاف الديمقراطية التمثيلية التي تعمل علي مستوى الدولة ومؤسساتها، و يكون لهذه المنظمات دور فعال كأنظمة أو مؤسسات التنشئة الاجتماعية والسياسية وكعامل لتعليم الديمقراطية، فلا يغيب عن الأذهان حقيقة أن هذه المنظمات الأساسية هي دعم الديمقراطية علي جميع مستوياتها: الإجرائية والتنظيمية و القيمي.

علاقة مؤسسات المجتمع المدني بالدولة:

إن مؤسسات المجتمع المدني ليست بديلا عن الدولة، وليست الدولة بديلا عنها، سوى حالة واحدة، وهي عندما تستبعد ويلغي المجتمع المدني المؤسسات بالكامل من هيكل الدولة وتفكيرها، وبهذا يصبح لا حاجة للإشارة إلي خطورة المؤسسات واعتبارها جهة منافسة للدولة. كما أن الدولة ظهرت تاريخها لتنظم المجتمع المدني. (خاطر، المجتمع المدني والدولة امتداد لا تضاد، نسخة من الانترنت)

إن العلاقة بين الدولة ومؤسسات المجتمع المدني هي علاقة تكامل واعتماد متبادل، فالدولة هي التي تضع القوانين والتشريعات التي تحدد إطار حركة مؤسسات المجتمع المدني وقواعده. (عدلي، 2001، ص182) من خلال مجموعة من القواعد العامة، التي تنظم عمل المؤسسات داخل الدولة، والتي منها القواعد التي تحدد كيفية تأسيس الجمعيات والمنظمات الأهلية.

مؤسسات المجتمع المدني في ليبيا:

كانت مشاركات الجمعيات الأهلية، حتى أواخر القرن التاسع عشر 1835-1898، تقتصر علي تقديم المساعدات العينية للعائلات، وعرفت القرائخانة كأول جمعية ثقافي سياسية، أسسها إبراهيم سراج الدين بطرابلس. و برز العمل الأهلي أو الخيري من خلال الزوايا الدينية، المنتشرة حينذاك في جميع أنحاء البلاد: (المسماري ، 2010، ص8) وبعد الاستقلال عام 1951، سمح بتأسيس عدد من المؤسسات الأهلية، حيث كانت الدولة تدعمها وفق لوائح تنظيمية، إذ صدر 1970 القانون رقم (111) بشأن المؤسسات الأهلية، حيث عمل به حتى سنة 2001 عندما صدر قانون رقم (19) بشأن إعادة تنظيم المؤسسات الأهلية، وحينها وصل عدد المؤسسات الأهلية إلي حوالي 95 جمعية. (المسماري ، 2010، ص10) وفي عام 2013 وصل عدد المؤسسات الأهلية إلي 1900 مؤسسة وجمعية منتشرة في جميع أنحاء ليبيا. وعلى الرغم من كثرة عدد هذه المؤسسات إلا أنها لم تقدم ما هو ملموس، وبخاصة في مجال مكافحة الفساد في ليبيا: (الصالحي، و جبارة 2013، ص33).

الإجراءات المنهجية:-

تقع الدراسة الراهنة ضمن الدراسات الوصفية التحليلية، لأنه من خلال هذا النوع من الدراسات يمكن الحصول علي معلومات تصور الواقع المتعلق بطبيعة الظاهرة، وبناء علي ذلك تهتم الدراسة بالدور الذي يمكن أن تقوم به مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد في ليبيا، واتساقا مع مشكلة البحث تستخدم هذه الدراسة منهج المسح الاجتماعي بالعينة.

اعتمد الباحث في جمع البيانات والمعلومات لتحقيق أهداف الدراسة علي استمارة استبيان تم تصميمها بعد الاطلاع علي بعض من التراث النظري والدراسات السابقة المتعلقة بالموضوع بشكل مباشر أو غير مباشر، وإجراء مقابلات حول أبعاد الاستمارة مع المتخصصين في علم الاجتماع.

تم عرض الاستمارة علي عدد(5) محكمين من أعضاء هيئة التدريس بقسم علم الاجتماع بالأكاديمية الليبية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، وكذلك أعضاء هيئة تدريس بقسم التربية وعلم النفس بكلية الآداب والعلوم قصر خيار، وقد تم تعديل وإضافة وحذف بعض الأسئلة وفقا لدرجة اتفاقهم حيث فاقت درجة الاتفاق (90%).

أ- المجال البشري:- يتمثل المجال البشري علي عينة من مؤسسات المجتمع المدني في ليبيا، حيث بلغ عدد العينة (8) مؤسسات مجتمع مدني بمدينة طرابلس.

ب- المجال المكاني:- يتمثل المجال المكاني في مدينة طرابلس، حيث أنها تمثل مجتمع البحث بحكم حجم وتنوع سكانها، وحيث أنها تضم العدد الأكبر من مؤسسات المجتمع المدني في ليبيا.

ج- المجال الزمني:- استغرقت الدراسة الفترة الزمنية من 2016/2/2 إلى 2016 /5/7.

الجدول رقم(1) يوضح أسماء مؤسسات المجتمع المدني (عينة الدراسة).

ر.م	اسم المؤسسة	سنوات الخبرة	العمل الذي تمارسه المؤسسة
1	الهيئة الطرابلسية	(5) سنوات	إعلامي، سياسي، خيري
2	مؤسسة التراث الطرابلسي	(17) سنة	التوعوية، ثقافي، خدمات
3	تجمع طرابلس الأهلي(الهيئة الطرابلسية)	(5) سنوات	التوعوية، المصالحة الوطنية
4	الهيئة الطرابلسية(مجموعة التواصل)	(3) سنوات	سياسي، اجتماعي
5	مؤتمر طرابلس الوطني	(4) سنوات	توعوية، ثقافية، خيرية
6	تجمع آل ليبيا	(5) سنوات	—

7	منتدى طرابلس الأصالة	(5) سنوات	-
8	تجمع اهالي وسكان طرابلس	(5) سنوات	-

لجأ الباحث إلى الاستعانة بعدد ثمانية (8) من مؤسسات المجتمع المدني الفاعلة في مدينة طرابلس (الهيئة الطرابلسية) كعينة بحثية للوصول إلى نتائج عن أنشطتها وبرامجها وأهدافها وتطلعاتها المستقبلية.

أتضح من خلال المقابلات و استمارات الاستبيان، أن اغلب المؤسسات لا تمارس كل ما أسند إليها من مهام حيث أنه من صلب مهام مؤسسات المجتمع المدني في ليبيا محاربة الفساد بجميع أشكاله، ولم تقدم إلا بعض الأعمال الخيرية، منها المشاركة في المصالحة الوطنية وتقديم بعض المساعدات للمواطنين والمشاركة في بعض البرامج الثقافية والتوعوية.

الجدول (2) يوضح مدى إسهام ودور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد في ليبيا.

ر.م	العبارات	نعم	لا	أحيانا
1	يمكن إن تساهم مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد في ليبيا.	8	0	0
2	ساهمت مؤسسات المجتمع المدني في رفع الوعي لدي المواطن في الحد من انتشار الفساد.	0	4	4
3	هناك خطط وبرامج عمل للمؤسسة من اجل مكافحة الفساد.	0	3	5
4	يوجد فساد إداري ومالي في مؤسسات الدولة .	8	0	0
5	هناك دور للإعلام في التعريف بدور مؤسسات المجتمع المدني.	3	3	2
6	عدم أخذ مؤسسات المجتمع المدني دورها سببه اقتصادي (أي عدم الحصول علي تمويل).	2	2	4
7	عدم أخذ مؤسسات المجتمع المدني دورها سببه اجتماعي (أي عدم معرفة المواطن دور المؤسسات).	3	2	3
8	عدم أخذ مؤسسات المجتمع المدني دورها سببه قانوني (قانون عمل المؤسسات).	2	4	2
9	يوجد تقصير من قبل الدولة في تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد.	4	1	3
10	مؤسسات المجتمع المدني قامت بدورها في مكافحة الفساد في ليبيا.	1	5	2
11	سبب انتشار الفساد هو عدم محاسبة المخالفين.	4	1	3
12	عدم وجود رقابة فعالة علي مؤسسات الدولة سبب في انتشار الفساد.	6	1	1
13	الفساد الإداري والمالي أكثر انتشار بين صغار الموظفين.	1	6	1

14	الفساد الإداري والمالي أكثر انتشارا بين كبار الموظفين.	6	1	1
15	يمكن مكافحة انتشار الفساد .	8	0	0
16	أنت مع زيادة عدد المؤسسات.	2	5	1

أوضح من الجدول رقم (2) أن جميع أفراد العينة أجابوا (بنعم) بسؤالهم عن إمكانية إسهام مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد في ليبيا، وكذلك الأمر بالنسبة للسؤال الرابع (هل يوجد فساد إداري ومالي في مؤسسات الدولة؟)، وكذلك عن إمكانية مكافحة انتشار الفساد في ليبيا. بشكل عام أسؤال رقم 15).

واتضح إن أغلب الحالات أجابت (بنعم) بسؤالها عن كون عدم وجود رقابة فعالة علي مؤسسات الدولة تسبب في انتشار الفساد، (السؤال رقم 12). وكذلك بالسؤال عن إن الفساد الإداري والمالي أكثر انتشارا بين كبار الموظفين، (السؤال رقم 14).

واتضح من الجدول إن أغلب أفراد العينة أجابوا (بلا) بالسؤال عن مدى إسهام مؤسسات المجتمع المدني في رفع الوعي لدي المواطن للحد من انتشار الفساد، (السؤال رقم 2) وكذلك بسؤالهم عن كون مؤسسات المجتمع المدني تقوم بدورها في مكافحة الفساد في ليبيا؟ (السؤال رقم 10) وكذلك بالسؤال هل أنت مع زيادة عدد المؤسسات (السؤال رقم 16).

وبسؤال عن وجود خطط وبرامج عمل للمؤسسة من اجل مكافحة الفساد، وكذلك (السؤال الخامس) عن دور الإعلام في التعريف بدور مؤسسات المجتمع المدني والسؤال السادس المتعلق بأن عدم أخذ مؤسسات المجتمع المدني دورها سببه اقتصادي (أي عدم الحصول علي تمويل)، وبالسؤال بأن عدم أخذ مؤسسات المجتمع المدني دورها سببه اجتماعي (أي عدم معرفة المواطن لدور هذه المؤسسات، وبالسؤال عن أن عدم أخذ مؤسسات المجتمع المدني دورها سببه قانوني (قانون عمل المؤسسات) وبالسؤال عن وجود تقصير من قبل الدولة في تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد، وبالسؤال عن إن سبب انتشار الفساد يرجع إلي عدم محاسبة المخالفين. وقد وردت الإجابة عن هذه الأسئلة بين (نعم) و(لا) و(أحيانا).

ملخص النتائج:

1- أضح بأنه لا توجد برامج حقيقية لمؤسسات المجتمع المدني بشأن مكافحة الفساد رغم إقرار منتسبها بأنها علي دراية بوجود الفساد واتساع انتشاره وملاحظته في أغلب مؤسسات الدولة الليبية، وخاصة بين كبار الموظفين.

- 2- لا يوجد إي دور لمؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد في ليبيا، رغم سعي بعض المؤسسات للمشاركة في بعض البرامج التي من شأنها أن تسهم في الحد منه.
- 3- لوحظ بأنه يوجد تقصير من قبل الدولة في تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد (المقصود بذلك الوزارة الموكل إليها أمر مؤسسات المجتمع المدني).

توصيات البحث:

- 1 - دعم البناء المؤسسي: فلا يزال المجتمع المدني في ليبيا يحتاج إلي دعم بنائي مؤسسي فني ومادي، وبخاصة في مجالات التدريب والتأهيل والرصد والمتابعة وإعداد التقارير والمشاريع والتفاوض، لرفع مستوى أداءه. وكذلك توفير الدعم المادي اللازم بما يضمن تأدية هذه المؤسسات للدور المناط بها.
- 2 - إصلاح البنية التشريعية: فلا بد من تطوير القوانين والتنظيمات الخاصة بالمجتمع المدني في ليبيا، بما يضمن حق تأسيسها، وحقها في مزاولة تنفيذ مشاريعها وأنشطتها، وهي ملزمة كذلك بالعمل بشفافية ونشر تقاريرها الفنية والمالية وإخضاعها للمساءلة أمام القضاء عن إي خلل أو تقصير وفق القوانين والتشريعات.
- 3 - نشر ثقافة داعمة لدور مؤسسات المجتمع المدني: لا بد إن يؤدي الخطاب الرسمي دورا داعما في نشر ثقافة تؤكد علي أهمية ومسئولية مؤسسات المجتمع المدني، في التنمية الاجتماعية والاقتصادية.
- 3 - امتلاك القطاع الخاص لوسائل الإعلام: سواء المرئي أو المسموع أو المقروء وذلك لما للإعلام من أهمية في توصيل المعلومة والتأثير علي الرأي العام، وتفادي احتكار وهيمنة القطاع العام.

الخلاصة:

تأكد ومما لا شك فيه علي أن الدولة وحدها لم ولن تستطيع مكافحة الفساد مهما كانت إمكانياتها، الأمر الذي يتحتم عليه بالضرورة إعطاء دور لمؤسسات المجتمع المدني في مكافحة هذه الآفة المستفحلة لأنها قضية مجتمع. ولكي تؤدي هذه المؤسسات الدور كاملا لا بد من إن يضطلع بها الجميع وبجدية وذلك لتكامل وتساند الأدوار والمسئوليات في المجتمع. ولتؤدي مؤسسات المجتمع المدني دورا حيويا في مكافحة الفساد، بوصفها عمودا أساسيا من أعمدة بناء نظام نزيهة وطني شامل، ويكون دورا مكملا لدور الحكومة في مكافحة الظاهرة يفترض أن تتولي الحكومة توفير القواعد القانونية والتنظيمية وتبني استراتيجيات وسياسات

وبرامج تتيح للمجتمع المدني ومؤسساته التطوعية مساحة عمل ومشاركة واسعة في المجتمع من أجل محاربة الفساد والقضاء عليه.

المراجع:-

- 1- الموسوي، سالم رمضان، الرقابة القضائية علي أعمال مؤسسات المجتمع المدني، مجلة النبأ، العدد 80، 2006، شبكة النبأ المعلوماتية
- 2- مطر، عصام عبد الفتاح، الفساد الإداري، ماهيته أسبابه، مظاهره، الوثائق العالمية والوطنية المعنية ودور الهيئات والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية في مواجهة الفساد، الدار الجامعية الإسكندرية، منشورات جامعة الفاتح(سابقاً)2011.
- 3- فرادة، سامي، مجلة الحوار المتمدن، العدد، 2741، 17. 8. 2009.
- 4- عدلي، هويدا، المجتمع العربي والتحول الديمقراطي، مجلة الديمقراطية، السنة(2)، ع(7) 2002.
- 5- حسن، أحمد حسين، الجماعات السياسية الإسلامية والمجتمع المدني الفكري، الدار الثقافية للنشر، القاهرة، 2000.
- 6- ليلة، علي، مفهوم المجتمع المدني علي خلفية التراث الإنساني، مجلة شئون خليجية، المجلد السابع، العدد42، مركز الخليج للدراسات، 2005.
- 7- قنديل، أماني، المجتمع المدني في مصر في مطلع ألفية جديدة، القاهرة، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، 2000.
- 8- الناصر، ناصر عبيد، مجلة النبأ العدد 80، 2006.
- 9- الجولاني، فاديه عمر، الفساد السياسي والبيروقراطي والاقتصادي، المكتبة المصرية، الإسكندرية، 2009.
- 10- غصن، زياد، مكافحة الفساد في المؤسسات الخاصة، مقال منشور علي موقع أخبار الشرق عبر الإنترنت: WWW.alsabaah.com/22—8/2004—world—24K
- 11- خباط، عامر، مدير المنظمة العربية لمكافحة الفساد، المشاريع الدولية لمكافحة الفساد، والدعوة للإصلاح السياسي والاقتصادي في الأقطار العربية. ط1، 2006.
- 12- بدري وآخرون، احمد وعلي، من ضباط فرقة البحث الجنائي، الدورة رقم(80)، يناير 1997، حول دور الشرطة في محاربة الفساد وحماية المال العام، مصر.
- 13- الدسوقي، وليد إبراهيم، مكافحة الفساد في ضوء القانون والاتفاقيات الإقليمية والدولية، القاهرة، ط1، 2011.
- 14- لطفي، طلعت إبراهيم، دراسات في علم الاجتماع الجنائي، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2001.

- 15- صيام، عزة احمد، المرأة والمجتمع المدني في مصر، دراسة سوسيولوجية تحليلية لادوار المرأة، القاهرة، مجلة بحوث الشرق الأوسط، ع(19)، جامعة عين شمس، 2006.
- 16- محمد، مازن مرسل. قضايا الفساد ومؤشرته المختلفة، مجلة النبا، شبكة النبا المعلوماتية، العدد 80، كانون الثاني 2006.
- 17- الجندي، صخر عبدا لله، مكافحة الفساد الضريبي في الأردن، مقال منشور علي الانترنت.
- 18- عبد الرحمن نوزاد، الفساد والتنمية، التحدي والاستجابة، مجلة الإداري، س23 ع(86)، 2001.
- 19 - الميساوي، سوسن قاسم، خطوات علي طريق معالجة الفساد الإداري، مقال منشور في صحيفة المدى الانترنت. www.almadapaper.com
- 20- خاطر، عبد العزيز، المجتمع المدني والدولة امتداد لا تضاد، نسخة من الانترنت 21
- 21- المسماري، إدريس، ورضاء بن موس، مؤسسات المجتمع المدني والثقافة في ليبيا 2010، مجلة عراجين.
- 22- وليد الصالحي، وليد، وجبارة خليل، المجتمع المدني الواقع والتحديات، دراسة ميدانية لأوضاع واحتياجات منظمات المجتمع المدني في ليبيا، مؤسسة المستقبل.
- 23- التقارير الصادرة بشأن تعرية الفساد وإبراز أضراره والدعوة إلى مكافحته، منظمة الشفافية الدولية (ترانسبيرنس انترناشيونال) في تقريرها السنوي لعام 2008، الذي نشر في برلين من أن الفساد في البلدان الفقيرة يشكل كارثة إنسانية حقيقية فتاكة مثيرة، ليشير بشكل خاص إلى العراق والصومال و بورما وهايتي.
- 24- لجأ الباحث إلي الاستعانة بعدد ثمانية (8) من مؤسسات المجتمع المدني الفاعلة في مدينة طرابلس (الهيئة الطرابلسيه) كعينة بحثية للوصول إلي نتائج عن أنشطتها وبرامجها وأهدافها وتطلعاتها المستقبلية
- 25- Boris Segovia, Corruption : Concepts, Types, Causes, and Consedences , Economic Reform Feature Service. March 21, 2005 Aleksandra ShKolnikov and Andrew Wilson, Dispelling Corruption Myths : What Works and Whet Doesn't, Economic Reform Feature Service, June 8, 2005
- 26- medhane tadesse, turning conflicts to cooperation, fried rich- ebert, December, 2003, p.117.
- 27- [http; //www.middle-online. Com/opinion/?id](http://www.middle-online.Com/opinion/?id)